

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٤٦٤ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الوادى الجديد ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٣٧٨م^٢ بمدينة باريس - مركز باريس -

محافظة الوادى الجديد لصالح مديرية التربية والتعليم، بالمجان، لضمها إلى مدرسة باريس

للتعليم الأساسى وحدود الأرض كالتالى :

الحد البحرى : طريق رئيسى .

الحد القبلى : موقع مبنى المدرسة .

الحد الشرقى : شارع بعرض ١٢ م .

الحد الغربى : شارع بعرض ٤ م .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٠ ربيع الأول سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٣١ ديسمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل